



دولة فلسطين
الأمانة العامة لمجلس الوزراء
31-10-2022
رقم: 7122

سعادة الإخوة/ وكلاء الوزارات ورؤساء المؤسسات الحكومية
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،
الموضوع: اعتماد إجراءات إعداد واعتماد اللوائح والأنظمة

تهديكم الأمانة العامة لمجلس الوزراء تحياتها، بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وبناءً على مداوات لجنة متابعة العمل الحكومي في جلستها رقم (197) المنعقدة بتاريخ 2022/09/28م، وبعد الاطلاع على توصيات لجنة الشؤون الإدارية في اجتماعها رقم (71) المنعقد بتاريخ 2022/09/22م، فقد تقرر اعتماد إجراءات إعداد واعتماد اللوائح والأنظمة، وذلك على النحو الآتي:

1. التأكيد أن جهة الاختصاص في (إقرار/ إصدار/ المصادقة) على اللوائح والأنظمة الحكومية هي لجنة متابعة العمل الحكومي.

2. يجب إعداد وثيقة التشريع الثانوي وإرفاقها ضمن مشروع اللائحة أو النظام المقترح، يقدمها فريق إعداد مشروع التشريع الثانوي، لتبين السند والكيفية لتحقيق الهدف في إطار السياسة التشريعية، مع تضمين الوثيقة المحتويات الآتية: (المقدمة، والإطار القانوني، والأهداف، والإشكاليات، والحلول الممكنة، وآليات التنفيذ المطلوبة، والتكلفة المقدرة والنتائج المرجوة، والنتيجة)، بالتوازي مع إعداد مشروع اللائحة أو النظام وفقاً لما هو مرفق طي هذه المذكرة.

3. أن يكون إعداد مشروع اللائحة أو النظام تم بناءً على أعمال تشاركية بين الجهات الإدارية على مستوى الإدارات، والوحدات العاملة داخل الدائرة الحكومية مقترحة المشروع من خلال التنسيق، بحيث تكون جميع الإدارات والوحدات والوزارات ذات العلاقة داخل الدائرة الحكومية على معرفة بمشروع اللائحة أو النظام وأبدت ملاحظاتها على مشروع اللائحة أو النظام المقترح.

4. أن يتم التشاور مع الدوائر الحكومية ذات العلاقة التي يتقاطع اختصاصها مع اختصاص الدائرة الحكومية مقترحة المشروع فيما يخص تطبيق أحكام مواد المشروع المقترح (كأن يكون لوزارة أخرى اختصاص فني أو إجرائي يوكل عليها تنفيذه أو متابعته وفقاً للمشروع المقترح).



5. إحالة مشروع اللائحة أو النظام لديوان الفتوى والتشريع للدراسة وإبداء الملاحظات عليه.
 6. عقد لقاء بين الدائرة الحكومية مقترحة المشروع مع ديوان الفتوى والتشريع لمناقشة الملاحظات المعدة من قبل ديوان الفتوى والتشريع وصولاً لإعداد مسودة مشروع نهائية لمشروع اللائحة أو النظام.
 7. بعد استيفاء ملاحظات ديوان الفتوى والتشريع، تقوم الدائرة الحكومية بطلب إدراج اللائحة/النظام على جدول أعمال لجنة متابعة العمل الحكومي.
 8. عند إقرار مشروع النظام أو اللائحة يُرسل لديوان الفتوى والتشريع للنشر في الجريدة الرسمية (الوقائع الفلسطينية).
- إجراء اتكم اللازمة للعمل بأحكام هذا القرار حسب الأصول،،،
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

أمين عام مجلس الوزراء



نسخة لـ:

• الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء .